

34518 - إذا بقي نصف ساعة من دوام الموظف الميداني فهل يرجع إلى العمل ؟

السؤال

ما حكم ذهاب الموظف الميداني الذي يتنقل من موقع إلى موقع من عمله في نهاية الدوام ، حيث أنه أحيانا يتبقى على نهاية الدوام تقريبا نصف ساعة ، فإذا ذهب إلى مقر عمله انقضت نصف الساعة هذه في المشوار وانتهى الدوام فهل يجوز له الانصراف في هذه الحالة إلى بيته ، أو ماذا يفعل ؟.

الإجابة المفصلة

لا شك أنك مطالب بحضور الدوام الرسمي المتفق عليه في عقد العمل ، ولا يستثنى من ذلك إلا الخروج المأذون فيه ، لمصلحة العمل، أو لقضاء حاجة .

وعلى هذا فعليك أن تُطلع المسؤولين عن العمل ، على واقع الحال ، فإن أذنوا لك بالانصراف إلى البيت، وإلا لزمك العودة إلى مقر عملك .

والله أعلم .